

289178 - هل خروج المني بغير شهوة يبطل الصيام؟

السؤال

قذف المني في رمضان بشهوة يؤدي لإفساد الصوم، لكن هل قذفه لسبب آخر يفسد الصوم، كما حدث معي، فقد كنت في الامتحان، وبدأت المراقبة تقول: بقي على الوقت 3 دقائق، فحدث معي بسبب ضغط الوقت والارتباك قذف عن غير عمد، أي رغماً عني، فهل فسد صيامي؟ وهل يجب الغسل؟

ملخص الإجابة

خروج المني إن كان بغير اختيارك أو كان بغير لذة فإنه لا يفسد الصيام. وأما الغسل: فمذهب جمهور الفقهاء أنه لا يجب إذا خرج المني بغير شهوة. ومع ذلك فلو اغتسل له لكان أحسن وأحوط. خروج المني بغير شهوة، مثل الحالات الناتجة عن مرض أو دون إرادة، لا يفسد الصيام عند جمهور الفقهاء. والغسل مستحب لكنه ليس واجباً.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

خروج المني يقظة: إذا كان بشهوة، تعلقت به الأحكام، من وجوب الغسل، وفساد الصوم. **وأما إذا خرج بغير شهوة**، لمرض أو برد ونحوه، فإنه لا يترتب عليه شيء، في قول جمهور الفقهاء.

ومن الفقهاء من يفرق بين وجوب الغسل وفساد الصوم، كالشافعية، فإنهم يرون وجوب الغسل من هذا المني الخارج بغير شهوة، ولا يرون إفساده للصوم.

قال الدردير في "الشرح الكبير" (1/ 523): " (إخراج مني) يقظة بلذة معتادة... لا بلا بلذة، أو غير معتادة. " انتهى.

وقال ابن قدامة رحمه الله: "ولو استمنى بيده فقد فعل محرماً، ولا يفسد صومه به إلا أن يُنزل. فإن أنزل: فسد صومه؛ لأنه في معنى القبلة في إثارة الشهوة. فأما إن أنزل لغير شهوة، كالذي يخرج منه المني أو المذي لمرض: فلا شيء عليه؛ لأنه خارج لغير شهوة، أشبه البول. ولأنه يخرج من غير اختيار منه، ولا تسبب إليه؛ فأشبهه الاحتلام. " انتهى من "المغني" (2/ 128).

وفي "حاشية قليوبي وعميرة" (2/74): "الإمناء بغير اختياره: لا يفطر به. " انتهى.

والحاصل: أن خروج المنى إن كان بغير اختيارك، أو كان بغير لذة فإنه لا يفسد الصيام. وأما الغسل: فمذهب جمهور الفقهاء: أنه لا يجب إذا خرج المنى بغير شهوة. ومع ذلك: فلو اغتسل له، لكان أحسن، وأحوط.

للحصول على توضيحات إضافية، راجع الإجابات التالية: (189529، 312139، 71213، 49752، 160569، 93769، 107335).

والله أعلم.